

بلوغ المرام (تتمة باب الوضوء) (3341/4/81 هـ) عبدالرحمن

البراك (81)

عبدالرحمن البراك

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في بلوغ المرام في تتممة باب الوضوء. وعن عبد الله ابن عمرو رضي الله عنهما في صفة الوضوء - [00:00:00](#) قال ثم مسح صلى الله عليه وسلم برأسه وادخل اصبعيه السباحتين في اذنيه ومسح بابهاميه ظاهر اذنيه اخرجته ابو داود والنسائي وصححه ابن خزيمة هذا ايضا طرف من حديث عبد الله ابن عمرو ابن العاص في صفة وضوء طرف منه - [00:00:17](#) يعني عبد الله ابن عمرو رضي الله عنه آا ايضا ممن روى صفة وضوءه صلى الله عليه وسلم لكن جاء في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح برأسه - [00:00:34](#) وادخل اصبعيه السبعيتين في اذنيه ومسح اذنيه ظاهرهما وباطنهما مسح ظاهره وباطنهما السباحتين او السباحتين فاخذ من هذا مشروعية مسح الاذنين وقد تعددت الروايات في هذا في مسح الاذنين حتى جاء في ذلك حديث الاذنان من الرأس - [00:00:50](#) والاذنان من اهل العلم من يجعل من يجعلهما من الرأس المشروع هو مسحهما تبعا للرأس ومنهم من يجعلهما تابع تابعتين للوجه ومنهم من يجعل باطنهما من الوجه مستقبل وظاهرهما تبع الرأس - [00:01:28](#) ليس بشيء. الاذنان ليسا من الوجه ما اشبه يعني اصح الاقوال في ذلك ان الاذنان حكمهما وهما من الرأس تابعان للرأس ثم هل مسحهما واجب او مستحب انه من من تمام مسح الرأس - [00:02:00](#) لكن لا يترتب على تركهما فساد الوضوء هذا هو الظاهر اعد الحديث. نعم عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما في صفة الوضوء قال ثم مشى صلى الله عليه وسلم برأسه وادخل اصبعيه السباحتين وادخل اصبعيه السباحتين - [00:02:43](#) في اذنيه ومسح بابهاميه ظاهر اذنيه اخرجته ابو داود والنسائي ابن خزيمة وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم من نومه فليستنثر ثلاثا فان الشيطان يبيت على - [00:03:04](#) خيشومه متفق عليه في هذا الحديث آا امر من النبي صلى الله عليه وسلم من استيقظ من النوم نستنثر ثلاثا يعني يخرج ما في انفه لكن المراد بعد الاستنشاق يمتخط - [00:03:19](#) لا فليستنثر. فقله فليستنثر يقتضي استنشاق فانه لا استنثار الا بعد استنشاق وهذا المعنى تقدم في احاديث العمدة فليستنثر يتوضأ احدكم فليستنثف فليجعل في انفه ما انتم من ينتثر من الماء ثم ليستنثر - [00:03:39](#) فليجعل في منخريه من الماء ثم ليستنثر فالمقصود هنا الامر والمقصود بالذات هو من اراد الوضوء. اما من لم يرد الوضوء فلا متعلق بالوضوء فمن اذا استيقظ احدكم من نومه فليستنثر - [00:04:10](#) وهذا فيما اذا اراد الوضوء اذا اراد الوضوء عليه ان يستنشق وهذا الاستنشاق ثم تقدم ان انه يكفي في الوضوء الاستنشاق والاستهثار مرة لكن هنا لا يجب علينا ان نستنثر ثلاثا - [00:04:35](#) فان الشيطان علل ذلك بقوله فان الشيطان يبيت على خيشومه هو عظام الانف عظم الانف هذا الغضروف نعم اللي بعده بعده وعنه رضي الله عنه اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا فانه لا يدري اين باتت يده متفق عليه وهذا لفظ - [00:05:06](#)

وهذا الحديث ايضا شاهدوا للحديث الذي قبله قال اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمس يده الاناء يعني في ماء الوضوء

يغمس الغمس لا يكون الا في فيما يعني له - [00:05:42](#)

يعني ده مدخل يعني كمائن ونحوه فلا يغمس يده الا يقال لمن ادخل يده في اناء خال رمى سيده الاناء فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا وفي بعض الروايات الامر فليغسل يديه فليغسل يديه قبل ان يدخلهما في الاناء ليغسل يديه ثلاثا قبل ان يدخلهما في

الاناء فانه لا يدري اين - [00:06:07](#)

باتت يده قال العلماء ان البيوتوتة في الحديثين تدل على ان محل ذلك هو نوم الليل فان نوم النهار لا يسمى بيوتوتة لا يقال لمن نام في

النهار بات انما يقال هذا لمن نام في الليل فانه لا يدري اين بات - [00:06:44](#)

ولكن التعليل تكون لا يدري اين باتت يده؟ لا فرق بين الليل والنهار ولهذا قال بعض اهل العلم ان هذا عام في نوم الليل والنهار وقد

يقال والله اعلم قد يكون لنوم الليل والبيوتوتة والنوم الطويل له شأن غير كون الانسان اضطجع في النار - [00:07:16](#)

ونام حتى في الليل يمكن لو نام اه اضطجع بعض الوقف ونام فلا فلا فمحل هذا النوم المعتاد الذي من شأنه ان يكون يعني اه طويلا

فانه لا يدري اين باتت يده - [00:07:51](#)

والاحوط هو غسل اليدين ثلاثا بعد النوم مطلقا هذا احوط للخلاف لملاحظة المعنى في الجملة وهكذا الاستنثار فان الشيطان يبیت

على خيشومه هم من اهل العلم من قال بوجوب غسل اليدين - [00:08:16](#)

وعليه فاذا غمس يديه في الاناء قبل غسلها صار الماء مستعملا اي طاهرا غير مطهر اذا غمس يده كاملة الكف بعد يعني من نوم ليل

ناقض قالوا بالنوم ليل ناقض الوضوء - [00:08:46](#)

فانه يصير الماء مستعملا التعليل منهم من قال انه انه للشك في نجاسة اليد. لقوله فانه لا يدري اين باتت يده منهم من قال ان هذا

تعبدى لا غير معقول المعنى الله اعلم - [00:09:18](#)

الحمد لله والذين قالوا للشك قالوا لانه محتمل يده وقعت في محل يعني حك جسمه او وقعت يده على محل الاستنجاء. لانه كان

الاستنجاء يعني شائعا ومعتادا لكن كل هذا لا نحتاج اليه - [00:09:44](#)

بل نقول كما قال عليه الصلاة والسلام الانسان لا يدري اين كانت يده لا يدري وحسبنا هذا ربما وقعت على يعني وسخ يمكن وسخ في

من جسمه يمكن قذر يمكن احتمالات او - [00:10:30](#)

لا هذا ولا ذاك المهم امتثال الامر السمع والطاعة. والقول بانه التعليل المجمل هو هذا فانه لا يدري اذا العلة كونه لا يدري اين باتت يده

وليس لاحد ان يتحدى - [00:10:53](#)

شرع الله فيقول احط يدي في كيس وخلاص يدي عليها قفاز فليكن حتى ولو عليها قفاز الواجب غسل اليدين قبل ادخالهما في الاناء

ثلاثا وكذلك الاستنزاف في الحديث المتقدم وجاء في كلام لشيخ الاسلام رحمه الله ما يدل على الربط بين الحديثين - [00:11:12](#)

وان قوله صلى الله عليه وسلم فان الشيطان يبیت على خيشومه ربما يقول ان النائم وقعت يده على هذا المحل وكثير ليكون الامر

بغسل اليدين ثلاثا يعني معلل بانها ربما وقعت على المكان الذي يبیت - [00:11:46](#)

فيه الشيطان على خيشومه وحكم المسألتين وآآ تعليلهما متشابه الامر بالغسل ثلاثا الاستنثار ثلاثا يبیت على خيشومة فانه لا يدري

اين باتت يده فبينهما تناسك في الحكم الامر بالغسل والاستنثار والعدد ثلاثا - [00:12:17](#)

وقوله لا يدري اين باتت يده وقوله يبیت على خيشومه. فبينهم تناسب كبير نعم وش اللي بعده الى هنا يا اخي كلام الشارع عن

الحديثين لعله سول يا عبد المحسن نعم - [00:12:48](#)

اذا اني استنثرت مستقلا او ما غسل الوجه لا والله. نعم نعم اذا توطأت وغسلت وتمظمظت واستنشقت ثلاثا اه بغيت قلت تداخلا نعم

نعم ما ما يظهر لي فيها الذي يظهر انه - [00:13:13](#)

مرتبط بالوضوء. نعم نعم ايش وكذلك الغسيل ديالي اذا اردت تستعمل الماء استعمل الماء لوضوء او غيره ها قبل ان يأكل ما

ادري اذا اراد يستعمل الماء بس نعم - [00:13:44](#)

وغسلهما طيب نظافة. نعم قال الشارح رحمه الله تعالى على حديث ابي هريرة رضي الله عنه ما يؤخذ من الحديث الحديثين الاول حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم من نومه - [00:14:19](#) يستنثر ثلاثا فان الشيطان يبيت على خيشومه. قال ما يؤخذ من الحديث اولا بعض الروايات قيدت هذا الاستنثار عند الوضوء. بالاستنثار عند الوضوء. نعم سيكون هو المنصوص عليه مع الوضوء وبعض الروايات اطلقت ولم تقيد فالاولى الاستنثار ثلاثا ان لم يصادف - [00:14:43](#)

بعد الاستيقاظ من نوم الليل وضوء فان فيه شبهة قويا بغسل اليدين بعد الاستيقاظ من البيتوتة ثانيا يدل الحديث على مشروعية الاستنثار لانه ورد بصيغة الارشاد. والاستنثار يلزم منه الاستنشاق. هم - [00:15:05](#) ثالثا تقيد بنوم الليل اخذا من لفظ يبيت. فان البيتوتة لا تكون الا من نوم الا من نوم الليل. مهم انه مظنة الطول والاستغراق رابعا علل ذلك بان الشيطان يبيت على خيشومه قال القاضي عياض رحمه الله يحتمل ان يكون على حقيقته فان - [00:15:23](#) الانفى احد منافذ الجسم وليس شيء من منافذه ليس عليه ليس غلق سوى الانف والاذنين وجاء الامر بالكظم عند التثاؤب من اجل دخول الشيطان حينئذ في الفم خامسا الاحتراس من الشيطان. فانه يريد الولوج فانه يريد الولوج الى ابن ادم مع كل طريق وهو يجري منه - [00:15:47](#)

ومجرى الدم ويحاول اظلاله وافساد عبادته فابن ادم ملاحق محاصر منه والمعصوم من عصمه الله تعالى واستعان بالله عليه واستعاذ بالله من شره. سادسا مثل هذه الاحكام السمعية اذا صحت فالواجب على المؤمن التصديق - [00:16:15](#) والتسليم ولو لم يدرك كيفيتها قال تعالى وما اوتيت من العلم الا قليلا. سابعا يرى شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى ان غسل يدي المستيقظ من النوم هذا هو غسله - [00:16:35](#)

ان غسل يدي المستيقظ من نوم الليل. والاستنثار بعد النوم ان ذلك من ملامسة الشيطان. من ملامسة الشيطان نعم جعل جعل التعليل واحد نعم. فقد علل الغسل بان احدكم لا يدري اين باتت يده وهنا عل الاستنثار بان الشيطان بات على خيشومة - [00:16:49](#) فعلم ان ذلك هو سبب الغسل والاستنثار ثامنا استدل آ استدل بهذا الحديث من يرى غسل النجاسة ثلاث مرات وهي احدى الروايات الثلاث عن الامام احمد ولكن ما دام اننا لم نحقق - [00:17:09](#)

موجب موجب الاستنثار ثلاثا وان ذلك خاص بنوم الليل دون النهار. فان الاستدلال بهذا الحديث وبحديث غسل اليدين ثلاثا من الليالي ليس بواضح مع وجود ادلة كثيرة صحيحة دالة على الاكتفاء بغسلة واحدة تذهب بعين النجاسة - [00:17:27](#) عدا نجاسة الكلب قال الحديث الثاني اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا فانه لا يدري اين باتت يده ما يؤخذ من الحديث اولا وجوب - [00:17:47](#)

غسل اليدين بعد القيام من النوم من نوم الليل ثلاث مرات فلا تكفي الغسلة ولا الغسلتان واليد عند الاطلاق يراد بها الكف فقط فلا يدخل فيها الذراع وهو وهذا هو مذهب الامام احمد والجمهور على انه مستحب - [00:18:04](#) مذهب الامام احمد القول بالوجوب كما هو ظاهر الحديث نعم والراجح ثانيا قيدناه بنوم الليل لقوله صلى الله عليه وسلم فانه لا يدري اين باتت يده والبيتوتة اسم لنوم الليل وسيأتي مذهب الجمهور انها - [00:18:24](#)

تغسل من عموم النوم ليلا او نهارا. ثالثا النهي عن ادخالهما في الاناء قبل غسلهما ثلاثا. لكن لو غسل يدا واحدة ولم يغسل اخرى فله ايش يقول؟ لكن لو غسل يدا واحدة ولم يغسل الاخرى فله ادخالها وحدها - [00:18:49](#) لكل يد حكمها وذكرنا الاناء وذكر الاناء دليل على ان النهي مخصوص بالاداة دون البرك والحيز والحياظ رابعا اخذ اصحابنا من هذا الحديث ان الماء المغموس فيه يد القائم من نوم الليل - [00:19:07](#)

سلبت اه شيقول اخذه؟ اخذ اصحابنا من هذا الحديث ان الماء المغموس اصحابنا الحنابلة نظرا الى ان المذهب وجوب غسل اليدين. اخذوا من هذا نعم ان الماء المغموس فيه يد القائم من نوم الليل آ سلبت الطهورية منهم. وانه اصبح طاهرا غير مطهر - [00:19:30](#) لكن هذا قول مرجوح والصحيح انه باق على طهوريته. لم لما تقدم من ان الماء لا ينجس الا اذا تغيرت صفته صفة من صفاته

بالنجاسة خامسا قال الخطابي فيه ان الاخذ بالاحتياط في باب العبادات او لا - [00:19:53](#)

قال النووي ما لم يخرج عن حد الاحتياط الى حد الوسوسة سادسا فيه استحباب الكناية عما يستحي منه اذا حصل الافهام بها ايش؟ فيه استحباب الكناية. الكناية ها؟ لا يدري اين باتت؟ ها - [00:20:11](#)

اللي يقولون من هو؟ هذا الشارع الخطابي لا لا لا الشالحي بسام سادسا فيه استحباب الكناية عما عن من؟ او بدون. لا بدون سادسا تقدم في خامسة مم قال سادسا فيه استحباب الكناية عما يستحي منه اذا حصل الافهام بها - [00:20:30](#)

اذا حصل الافهام. مم هذا مأخوذ من لا يدري اين باتت يده ايش. بناء على انهم يقولون هذا ينسب للشافعي انه ربما وقعت يده على محل استجمار نعم سابعا يجب فكنا بهذا الكلام المبهم عن هذا - [00:20:51](#)

هذا وجه الاستنباط مبني على فهم معين. نعم سابعا يجب على السامع لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتلقاها بالقبول واذا لم يفهم المعنى فليردها وان لم كذا - [00:21:14](#)

واذا لم يفهم يعني لو جاءت وان لم يفهم المعنى يتلقاه بالقبول وان لم يفهم ما يضر واذا لم يفهم واذا لم يفهم المعنى فليرد هذا الى قصور في العقل البشري - [00:21:29](#)

والا فاحكام الله تعالى مبنية على المصالح. والله تعالى يقول وما اوتيت من العلم الا قليلا. اما الخواطر الرديئة فليدفعها عن نفسه فانها من القاء الشيطان ووسوسته خلاف العلماء. ذهب الشافعي والجمهور الى ان كل نوم من ليل او نهار يشرع - [00:21:48](#)

بعده غسل اليدين لعموم يشرع يعني استحبابا نعم في الاول يستحب. نعم لعموم قوله صلى الله عليه وسلم آآ من نومه فانه مفرد مضاف وهو يعم كل نوم. واما قوله اين باتت يده فهو قيد اغلبي. نعم. ومتى كان القيد اغلى - [00:22:08](#)

فهو عند الاصوليين لا مفهوم لهم. كما قال تعالى وربائبكم اللاتي بحجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن. فهنا قيدان احد احدهما اللاتي دخلتم بهن. فهذا قيد اغلى. مقصود مفهومه وهو قوله تعالى فان لم تكونوا دخلتم به - [00:22:36](#)

عليكم. والقيد الثاني قوله اللاتي في حجوركم فهذا قيد اغلبي. والقيد الاغلبي لا مفهوم له. ولذا لم يأتي له مفهوم في الآية كلمة ومثل هذا القيد في حديث الباب بقوله - [00:22:56](#)

صلى الله عليه وسلم باتت يده فانه قيد اغلبي فلا يقتضي التخصيص ولا مفهوم له. واذا فليس نوم الليل شرطا في غسل اليد ثلاثا من النوم. واما المشهور من مذهب الامام احمد - [00:23:11](#)

فانه لا اثر لنوم الليل النهار وانما وجوب الغسل خاص بنوم الليل لقوله فان احكم لا يدري اين باتت يده اختلف العلماء في الحكمة من غسل اليدين ثلاثا بعد الاستيقاظ من النوم فذهب بعضهم الى انها من الامور التي طويت عنا حكمتها فلا نعلمها - [00:23:26](#)

وهم على قول تعبدني نعم وطويت عنا حكمتها فلم نعلمها مع اعتقادنا ان احكام الله تعالى مبنية على المصالح والمنافع وان قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تدري اين باتت يده يشير الى هذا الخفاء في العلة - [00:23:52](#)

وبعضهم قال لها علة مدركة محسوسة والانسان يده معه حال نومه وانما فيه اشارة الى ان يد تجول في بدنه بدون احساس وانها قد تلامس امكنة من بدنه لم يتم تطهيرها بالماء فتعلق بهن - [00:24:10](#)

محل الاستثمار ما في موضع نعم واما شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى فيقول ان مشروعية غسل اليدين هو ملازمة الشيطان. لهما ويدل على ذلك التعليل فان احكم لا يدري اين باتت يده ومثله جاء في الحديث الذي قبله فان الشيطان يبیت على خيشومه -

[00:24:30](#)

وهذا تعليل مرضي مقبول. ولعل المنصف لم يقرن الحديثين هنا ولعل المصنف عفوا ولعل المصنف لم اه يقرن

الحديثين هنا الا اشارة الى تقارب المعنى بينهما والله اعلم - [00:24:51](#)

وهو كذلك بينهما تقارب كبير. لفظا ومعنى من حيث الحكم ومن حيز التعليل ومن واختلف العلماء ايضا هل لهذا الامر معنى ام انه الى اخره بس يكفي من بعد محمد - [00:25:12](#)

نعم تفضل يا اخي نعم والله انا قلت الاحتياط بعدين كل الحمد لله وحده. الحمد لله. اغسل يديك. وغسل اليدين للوضوء هذا

مستحب في كل وقت نعم نعم ترى مثل هذه الاسئلة ما تصلح - [00:25:30](#)

استيقظ احدكم من نومه اذا نمت اما الشي العرض العارض ولا شي افرض انك حطيت راسك قليلا يعني الله اعلم سياق الحديث كانه

النوم النوم اللي نوم فيه نوع استغراب - [00:25:57](#)

وشو ؟ نشف الاذنين في الوضوء لا اله الا الله لا اله الا هو الظاهر لي والله اعلم لان الاحاديث كثيرة في حديث عثمان وحديث عبد الله

ابن زيد ما فيها ذكر مسح الاذنين - [00:26:17](#)

ومن مسح رأسه من مقدمه الى مؤخره يعني قد مسح رأسه والاذنان التحقيق انهما تابعان للرأس يعني نقول من تمام مسح الرأس.

نعم نعم ولا سيما ان الصحيح انه لا يأخذ لهما - [00:26:49](#)

لا يأخذ لهما ماء جديدا. نعم الحنابلة قالوا من سنن الوضوء اخذ ماء جديد للاذنين قالوا نعم - [00:27:22](#)